

دفع الزكاة للأخت التي عليها ديون

خالد المصلح

ان اختها وبناتها اه ايضا على يعني ان شاء الله مشروع زواج قادم. وان عليهما ديون فهل يجوز ان تدفع الزكاة لهم اذا كان عليهما من الديون ما لا يتمكنا من الوفاء به - [00:00:00](#)

في امور مباحة فانه يجوز ان يعطون من ان يعطون من الزكاة ما يسد حوائجهم لقول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين والغارمون هم كل من تحمل دينا وهم نوعان من تحمل الدين لمصلحة - [00:00:20](#)

نفسه ولا يستطيع الوفاء ومن تحمل دينا للإصلاح بين آآ المتخاصمين من آآ جماعات والقبائل ونحو ذلك. نعم. فيجوز اعطاؤهم من الزكاة اذا كانت لا تستطيعان اه آآ وفاء الدين الذي عليهما شيخنا الكريم - [00:00:40](#)